3203 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد ا بن رجاء ثنا إسرائيل ثنا يزيد بن سعيد عن أبيه عن علي Bه قال Y من وجد في بطنه رزا أو كان في بطنه بول فليجعل ثوبه على أنفه ثم لينفتل وليتوضأ ولا يكلم أحدا فإن تكلم استأنف وفي كل هذا إن صح دلاله على جواز الانصراف بالرز قبل خروج الحدث ثم البناء على ما مضى من الصلاة وروي مثل ذلك أيضا عن سلمان الفارسي Bه